

دعوى

لجنة الفصل

قرار رقم: (IZD-٢٠٢٠-٩)

الصادر في الدعوى رقم (١٨-٢٠١٨-ZI)

الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

في مدينة الدمام

المفاتيح:

الربط الزكوي الضريبي - عدم قبول الدعوى لفوات المدة النظامية للاعتراض.

الملخص:

مطالبة المدعية بإلغاء قرار الهيئة العامة للزكاة والدخل بشأن الربط الزكوي الضريبي للأعوام من ٢٠١٠م حتى ٢٠١٤م - دلت النصوص النظامية على وجوب تقديم الاعتراض خلال المدة النظامية من تاريخ الإخطار - ثبت للدائرة أن المدعي لم يتقدم بالاعتراض خلال المدة النظامية بالمخالفة لأحكام النصوص النظامية - مؤدى ذلك: عدم قبول الدعوى لفوات المدة النظامية - اعتبار القرار نهائياً وواجب النفاذ بموجب المادة (٤٢) من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

المستند:

- المادة (٢٠) من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم (٢٦٠٤٠) وتاريخ ١٤٤١/٠٤/٢١هـ.

الوقائع:

الحمد لله، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، وبعد:

أنه في يوم (١٤٤١/٠٦/٠٤هـ) الموافق (٢٠٢٠/٠١/٢٩م) اجتمعت الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام، المنشأة بموجب نظام ضريبة الدخل الصادر بالمرسوم الملكي رقم (١/م) بتاريخ ١٤٢٥/١/١٥هـ وتعديلاته والمُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم ٦٥٤٧٤ بتاريخ ١٤٣٩/١٢/٢٣هـ،



وذلك للنظر في الدعوى المشار إليها أعلاه، وحيث استوفت الدعوى الأوضاع النظامية المقررة، فقد أودعت لدى الأمانة العامة للجان الضريبية برقم (Z1-2018-18) بتاريخ 20/2/2019م.

تتلخص وقائع الدعوى في أن المدعية شركة تقدمت بلائحة دعوى تتضمن اعتراضه على الربط الزكوي الضريبي للأعوام من 2010م حتى 2014م وتشمل بنوده على بند الناحية الشكلية وبند خطأ مادي وبند خسائر تحويل العملة وبند تكاليف البضاعة المخفضة وبند المصاريف وبند القروض وبند غرامة التأخير. وبعرض لائحة المدعي على المدعى عليها أجاب بمذكرة رد جاء فيها " - أخطرت الشركة بالربط عن السنوات أعلاه عن طريق نظام ساب بتاريخ 20/05/2017م - اعترضت الشركة على الربط آلياً بتاريخ 2/10/2017م - الاعتراض غير مقبول من الناحية الشكلية لوروده بعد الموعد النظامي رغم انه من ذي صفة".

في يوم الإثنين الموافق 09/06/1441هـ فتحت الجلسة وبعد اطلاع الدائرة على أوراق الدعوى وبالنداء على أطراف الدعوى تبين عدم حضور المدعية أو من يمثلها، وتقدم ممثلين المدعى عليها عبدالله بن علي العقلاء سجل مدني رقم (...). وسجل مدني رقم (...). بتفويضهم من محافظ الهيئة العامة للزكاة والدخل، وبسؤال ممثل المدعى عليها اكتفى بما قدم من مستندات وطلب البت في الدعوى وبالرجوع إلى الفقرة (1) من المادة العشرون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية والتي نصت على " إذا لم يحضر المدعي في أي جلسة ثبت تبليغه بها في الموعد المحدد لنظرها ولم يتقدم بعذر تقبله الدائرة وجب عليها الفصل في الدعوى إن كانت مهياًة للفصل فيها" وبناء عليه قررت الدائرة قفل باب المرافعة في الدعوى للدراسة والمداولة تمهيداً لإصدار القرار فيها.

الأسباب

بعد الاطلاع على نظام ضريبة الدخل الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/1) بتاريخ 10/1/1420هـ وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بموجب قرار وزير المالية رقم (2082) وتاريخ 01/06/1438هـ وتعديلاتها، وبناء على نظام الزكاة الصادر بالأمر الملكي رقم (17/28/077) وتاريخ 14/03/1376هـ وتعديلاته ولائحته التنفيذية وتعديلاتها وبعد الاطلاع على قواعد وإجراءات عمل اللجان الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم (26040) وتاريخ 21/04/1441هـ والأنظمة واللوائح ذات العلاقة.

من حيث الشكل، ولما كانت المدعية تهدف من دعواها إلى إلغاء قرار الهيئة العامة للزكاة والدخل بشأن الربط الضريبي الزكوي للأعوام من 2010م حتى 2014م وحيث أن هذا النزاع يعد من النزاعات الداخلة ضمن اختصاص لجنة الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية، وحيث أن النظر في مثل هذه الدعوى مشروطاً بالتظلم عند الجهة مصدرة القرار خلال (60) يوماً من تاريخ الإخطار به، وحيث إن الثابت من مستندات الدعوى أنّ المدعية تبليغت بالقرار في تاريخ 20/05/2017م وقدمت اعتراضها على القرار الصادر من المدعى عليها بالربط الزكوي بتاريخ 2/10/2017م، وعليه فأن الدعوى تم تقديمها بعد فوات المدة النظامية مما يتعين معه عدم قبول الدعوى شكلاً.

القرار

ولهذه الأسباب وبعد المداولة نظاماً، قررت الدائرة بالإجماع ما يلي:

- عدم قبول الدعوى من شركة (...) شكلاً لفوات المدة النظامية للاعتراض.

صدر هذا القرار حضورياً بحق الأطراف، وحددت الدائرة (يوم الأحد الموافق ٢٠٢٠/٠٣/٠٥م) موعداً لتسليم نسخة القرار ولأطراف الدعوى طلب استئنافه خلال (٣٠) ثلاثين يوماً من اليوم التالي للتاريخ المحدد لتسلمه، وفي حال عدم تقديم الاعتراض يصبح نهائياً وواجب النفاذ بعد انتهاء هذه المدة.

وصلى الله وسلّم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.